**هيئة النزاهة /** هي هيئة حكومية رسمية مستقلة معينة بالنزاهة العامة ومكافحة الفساد .

أستند تأسيس هيأة النزاهة في العراق على خلفية دولية كانت تمثل تمهيدا لأنشاء وتكوين هذه الهيأة كجهاز مستقل ومتخصص في مكافحة الفساد , وقد كان ﺬلك متجليا بوضوح من خلال اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2004 والذي كان العراق سباقا في التوقيع عليها وتنفيذ ما ورد فيها من مواد وفقرات قانونية وادارية شكلت حجر الزاوية في البناء المؤسسي لمحاربة ظاهرة الفساد في العراق , وقد اخذت تلك الهياة على عاتقها مسؤولية محاربة تلك الظاهرة الخطيرة على امن المجتمع واستقراره .

**رئيس الهيأة :**

يعد منصب رئيس الهياة من المناصب التنفيذية المهمة في العراق واكثرها خطورة على جهاز الدولة الاداري بمختلف مفاصلة ان لم يتم اختياره بشكل يراعي فيه معايير الكفاءة والنزاهة وحسن الادارة والاستقامة في السلوك لكي يأخذ رئيس الهيأة جانب الحيادية والمهنية في متابعة القضايا الخاصة بالفساد , كذلك ينبغي ان يكون انموذجاً لتولى المنصب والاداء الدقيق للعمل لأرساء قيم النزاهة ومنع الانحراف بين اوساط الهيأة فضلا عن وضع البرامج والقوانين المقترحة الخاصة بمكافحة الفساد وتنفيذها في جميع مؤسسات الدولة .

**شروط تولى رئاسة هيئة النزاهة**

**ان يكون :**

**اولاً /** حاصلاً في الاقل على شهادة جامعية أولية في القانون , وله ممارسة فعلية في اختصاصه مدة لا تقل عن عشر سنوات .

**ثانياً /** ان يكون عراقياً وغير محكوم عليه بجناية غير اساسية او جنحة مخلة بالشرف .

**ثالثاً /** ان يتسم بأعلى معايير السلوك الاخلاقي والنزاهة والامانة .

**رابعاً /**ان لا يكون قد رأس الهياة لفترتين , سواء كانت متتاليتين ام غير متتاليتين .

**خامساً /** ان لا يقل عمره عن اربعين سنة .

**سادساً /** ان يكون مستقلا لا ينتمي لأية جهة سياسية .

**سابعاً /** ان لا يكون مشمولا بأجراءات المساءلة والعدالة

**مهام رئيس الهيئة**

**اولاً-** وضع السياسة العامة للهيأة وادارتها وضمان تأدية واجباتها واحترامها للقانون .

**ثانياً-** اقتراح الموازنة السنوية للهياة , وارسالها الى وزارة المالية لتوحيدها ضمن الموازنة العامة للدولة .

**ثالثاً-** تعيين وفصل وتأديب موظفي الهيأة طبقا الاحكام القانون.

**رابعاً-** اصدار لائحة التنظيمية للكشف عن الذمم المالية .

**خامساً-** اصدار لائحة السلوك .

**سادساً-** اصدار النظام الداخلي بتشكيلات دوائر الهيأة .

**سابعاً-** القيام بأي مهام وممارسة اية صلاحيات اخرى ينص عليها هذا القانون او القوانين النافذة للأخرى

ان اختيار الرئيس عن طريق مجلس القضاء الاعلى بطرح ثلاثة اسماء مرشحين لتولي هذا المنصب وعرض تلك الاسماء على رئيس مجلس الوزراء واختيار المناسب منهم على وفق منظور العمل التنفيذي والاداري ومن ثم عرضه على مجلس النواب للتصويت على منحه الثقة . وبذلك فقد رسم هذا .

الاسلوب في الاختيار طريقا واضحا ومنح جميع السلطات حق ابداء الراي بالمرشح بالايجاب او السلب متمثلا ذلك لقبوله او رفضه واستبداله بشخصية اخرى وان الترشيح عن طريق مجلس القضاء الاعلى يشكل ضمانا لحيادية الشخص واستقلاله , وبالوقت نفسه فان طبيعة عمله فيها كثير من الجوانب القانونية والاجراءات القضائية , وكان ذلك الاختيار اكثر دقه وافضل اسلوبا شكل حالة من الاطمئنان والرضا لدى جميع المكونات السياسية والمجتمع عموماً

**نائباً رئيس الهيئة**

لرئيس الهيأة نائبان بدرجة وكيل وزارة يعينان بنفس الطريقة التي يعين بها رئيس الهيأة وبنفس شروطه , على ان يحمل النائب الاول شهادة جامعية اولية في القانون , وان يكون النائب الثاني من حملة الشهادة الجامعية الاولية في الاختصاصات التربوية او الاعلامية .

**اولاً:** ترتبط بالنائب الاول دائرة التحقيقات والدائرة القانونية ودائرة الوقاية والدوائر الادارية والمالية .

**ثانياً:** ترتبط بالنائب الثاني دائرة دائرة التعليم والعلاقات العامة ودائرة العلاقات مع المنظمات غير الحكومية .

**ثالثاً:** يحل النائب الاول محل رئيس الهيأة في حالة تعذر قيامة بواجباته لأي سبب ,ويحل محله النائب في حالة تعذر قيام النائب الاول بواجباته لأي سبب .

**رابعاً:** يمارس نائبا رئيس الهيأة اعمالهما ويؤديان واجباتهما بأشراف وتوجيه رئيس الهيأة .

**انواع دوائر هيئة النزاهة حسب مهامها**

**الفرع الاول / الدوائر الاجرائية**

**اولاً / التحقيقات :-** يرأسها مدير عام يكون حاصلا على الاقل شهادة جامعية اولية في القانون , تتولى القيام بواجبات التحري والتحقيق في قضايا الفساد وفقا لاحكام هذا القانون وقانون اصول المحاكمات الجزائية .

**ثانياً / الدائرة القانونية :-** يرأسها مدير عام حاصلا على الاقل على شهادة جامعية اولية في القانون وتتولى :-

**أ-** تمثيل الهياة امام المحاكم والهيئات واللجان القضائية بوكالة تصدر عن رئيس الهيأة .

**ب-** تنظيم العقود التي تبرمها الهيأة

**ت-** متابعة القضايا والدعاوى التي تكون الهيأة طرفا فيها بضمنها قضايا الفساد التي لا يحقق فيها احد محققي الهيأة .

**ث-** اعداد مشروعات القوانين وفقا لأحكام المادة 3/ رابعا من هذا القانون

**ج-** ابداء الراي في جميع المسائل التي يعرضها عليها رئيس الهياة او احد نائبيه .

**ثالثاً / دائرة الاسترداد:-** يرأسها مدير عام حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل في القانون وله خبرة في ميدان عمله الأ تقل عن عشر سنوات تتولى مسؤولية جمع المعلومات ومتابعة المتهمين المطلوبين للهيأة من خارج العراق واسترداد اموال الفساد المهربة للخارج بالتعاون والتنسيق مع الجهات المعنية وتضم مديريتين احداهما لا استرداد المتهمين.

**رابعاً / دائرة المالية الادارية :-** يرأسها مدير عام حاصل على شهادة جامعية اولية

في الأقل في الاختصاصات الادارية او القانونية , تتولى مسؤولية الامور الادارية

والتنظيمية للهيأة وموظفيها ومواردها البشرية.

**الفرع الثاني / الدوائر الوقائية**

**اولاً / دائرة البحوث والدراسات** **:-**  يديرها مدير عام حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل في الاحصاء او القانون او الاجتماع او علم النفس وله خبرة في

ميدان اختصاصه لا تقل عن عشر سنوات تتولى اعداد الدراسات والبحوث حول الفساد وقياسه وأثاره واسبابه وطرق منعه ومكافحته

**ثانياً / دائرة التعليم والعلاقات العامة :-**

يراسها مدير عام حاصل في الاقل على شهادة الجامعية الاولية في الاختصاصات التربوية او الاعلامية , وتتولى القيام بما هو ضروري ومناسب لتنمية ثقافة النزاهة والاستقامة والشفافية والخضوع للمساءلة واشاعة التعامل المنصف , واحترام القانون , من خلال اعداد مناهج تعليمية لتعزيز السلوك الاخلاقي في مجال الخدمة العامة بالتعاون مع المؤسسات التعليمية ومن خلال الدراسات والندوات والحملات الاعلامية والمؤتمرات وبرامج التدريب او اي نشاط اخر يصب في تحقيق هدف اشاعة ثقافة النزاهة ونبذ ومحاربة الفساد .

**ثالثاً / دائرة العلاقات مع المنظمات غير الحكومية :-** يراسها مدير عام حاصل في الاقل على شهادة جامعية اولية , وتتولى القيام بما يلزم لتعزيز ثقافة السلوك الاخلاقي في القطاعين العام والخاص بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية , عن طريق برامج التدريب والاتصال بالجمهور عبر وسائل الاعلام وغيرها .

**رابعاً / الاكاديمية العراقية لمكافحة الفساد :-** يديرها مدير حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل وله خبره في ميدان اختصاصه لا تقل عن عشر سنوات تهدف الى تدريب وضمان توفير تعليم مستمر لكوادر الجهات الرقابية ونشر ثقافة النزاهة والشفافية والمساءلة والخضوع للمحاسبة واعداد البحوث والدراسات وتنظيم تشكيلات ومهامها واهدافها ووسائلها وطرق ادارتها والشهادات التي تمنحها واجور المحاضرات فيها بنظام يصدره مجلس الوزراء .